

تاج العروس من جواهر القاموس

وأَمَّا في غير ضرورةِ الشعْرِ فلا لَأَنَّ حَرْفَ اللَّيْنِ فيه رابعٌ وإِذا كَانَ حَرْفُ اللَّيْنِ رابعاً في مثلِ هذا كان أَلِفاً أَوْ واواً أَوْ ياءٍ فلا بُدَّ من ثَبَاتِهَا ياءً في الجَمْعِ والتَّصْغِيرِ على ما أَحْكَمَتْهُ صِنَاعَةُ الإِعْرَابِ . جَمَّاحٌ وَجُمَيْحٌ وَجُمَحٌ وَجَمُوحٌ " كَكَتَّانَ وَزُبَيْرَ وَزُفَرَ وَصَبُوحَ أَسماءُ " . " وعبدُ ابنِ جَمَحٍ بالكسر : شاعرٌ عَيْقَسيٌّ " من بني عبد القَيْسِ . جُمَيْحٌ " كَزُبَيْرٍ : الذِّكْرُ " . قال الأَزهريُّ : العربُ تُسمِّي ذَكَرَ الرَّجُلِ : جَمَيْعاً ورُمَيْحاً وتُسمِّي هَنَ المَرْأَةِ شُرَيْحاً لِأَنَّهُ من الرَّجُلِ يَجْمَحُ فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ وهو منها يكون مَشْروحاً أَي مفتوحاً . جُمَحٌ " كَزُفَرَ : جَبَلٌ لبني نُمَيْرٍ " . " والجَمُوحُ " كَصَبُورٍ : " فَرسٌ مُسَلَّمٌ بنِ عَمْرٍو الباهليِّ . الجَمُوحُ : " الرَّجُلُ يَرْكَبُ هَوَاهُ فلا يُمكن رَدُّهُ " وهو مَجَازٌ لَشَبابه له بالجَمُوحِ من الخَيْلِ الَّذِي لا يَرُدُّهُ لِحَامٌ . وكلُّ شَيْءٍ مَضَى على وَجْهِهِ فَقَدْ جَمَحَ وهو جَمُوحٌ . قال الشاعر :

خَلَعْتُ عِذارِي جامِحاً ما يَرُدُّني ... عن البَيْضِ أَمْثالِ الدُّمَى زَجَرُ
زَاجِرٍ ومما يستدركُ عليه : جَمَحَتِ السَّفِينَةُ تَجْمَحُ جُمُوحاً : تَرَكَتْ قَصْدَهَا فلم يَصْطِبْهَا المَلَّاحُونَ . وَجَمَحَتِ المَفَارِزُ بالقَوْمِ : طَرَحَتْ لهم لِبُعْدَهَا وهما من المَجَازِ . وبنو جُمَحٍ من قُرَيْشٍ : هم بنو جُمَحِ ابنِ عَمْرٍو بنِ هُصَيْنٍ بنِ كَعْبِ ابنِ لُؤَيٍّ . وسَهْمٌ : أَخو جُمَحٍ جَدُّ بني سَهْمٍ . وزَعَمَ الزُّبَيْرُ بنُ بَكَّارٍ أَنَّ اسْمَ جُمَحٍ تَيْمٌ واسْمُ سَهْمٍ زَيْدٌ وَأَنَّ زَيْداً سابِقَ أَخَاهُ إِلَى غَايَةِ فَجَمَحَ عنها تَيْمٌ فَسُمِّيَ جُمَحٌ ووقفَ عليها زَيْدٌ فَقِيلَ : قد سَهَمَ زَيْدٌ فَسُمِّيَ سَهْماً . وَجَمَحَ به مُرادُهُ : لم يَنْلَهُ وهو مَجَازٌ .

جنح .

" جَنَحَ " إِلَيْهِ " يَجْنَحُ " كَيْمَنْعَ على القِياسِ لُغَةً تَمِيمٌ وهي الفَصِيحَةُ " وَيَجْنُجُ " بِالضَّمِّ لُغَةً قَيْسِيَّةٌ " وَيَجْنَحُ " بالكسر وقد قُرِئَ بهما شاذّاً كما في الْمُحْتَسِبِ وَغيره نقله شيخُنَا " جُنُوحاً " بِالضَّمِّ " : مالَ " . قال ابنُ دُرَيْمٍ : " وَإِنْ جَنَحُوا لِلْسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا " أَيِ إِنْ مَالُوا إِلَيْكَ فَمِلْ إِلَيْهَا وَالسَّلَامُ : الْمُصَالَحَةُ وَلِذَلِكَ أُزِنَتْ . " كاجْتَنَحَ " . وفي الحديث : " فَاجْتَنَحَ عَلَيَّ

أُسَامَةَ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ " : أَيْ خَرَجَ مَائِلًا مُتَّكِئًا عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : جَنَحَ الرَّجُلُ وَاجْتَنَحَ : مَالَ عَلَى أَحَدِ شِقَّيْهِ وَانْحَدَى فِي قَوْسِهِ . " وَأَجْنَحَ فُلَانًا : أَصَابَ جَنَاحَهُ " هَكَذَا رُبَاعِيًّا فِي سَائِرِ النُّسخِ الَّتِي بَأْيَدِنَا . وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ وَلِسَانِ الْعَرَبِ وَالْأَسَاسِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمِّمَّهَاتِ : جَنَحَهُ جَنُوحًا : أَصَابَ جَنَاحَهُ هَكَذَا ثُلَاثِيًّا . قَالَ شَيْخُنَا : وَهُوَ الصَّوَابُ لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ فِيمَا تَقْصِدُ إِصَابَتَهُ مِنَ الْأَعْضَاءِ أَنْ يَكُونَ فِعْلُهُ ثُلَاثِيًّا كَعَانَهُ : إِذَا أَصَابَ عَيْنَهُ . وَأَذَنَهُ : إِذَا أَصَابَ أُذُنَهُ . وَمَا عَدا هُمَا . فَالصَّوَابُ مَا فِي الصَّحَاحِ وَالْأَفْعَالِ وَمَا فِي الْأَصْلِ غَفْلَةٌ . " وَأَجْنَحَهُ : أَمَالَهُ " . " وَجُنُوحُ اللَّيْلِ " بِالضَّمِّ : " إِقْبَالُهُ " . وَجَنَحَ الطَّالِمُ : أَقْبَلَ اللَّيْلَ اللَّيْلُ : وَجَنَحَ اللَّيْلُ يَجْنَحُ جُنُوحًا : أَقْبَلَ . " وَالْجَوَانِحُ " : أَوَائِلُ " الضُّلُوعِ تَحْتَ التَّرَائِبِ مِمَّا يَلِي الطَّهْرَ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِجُنُوحِهَا عَلَى الْقَلَابِ . وَقِيلَ : الْجَوَانِحُ : الضُّلُوعُ الْقِصَارُ الَّتِي فِي مُقَدِّمِ الصَّدْرِ . " وَاحِدَتُهُ جَانِحَةٌ " . وَقِيلَ : الْجَوَانِحُ مِنَ الْبَعِيرِ وَالِدَّابَّةِ : مَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ الْكَتْفُ وَمِنَ الْإِنْسَانِ مَا كَانَ مِنْ قِبَلِ الطَّهْرِ وَهُنَّ سِتُّ : ثَلَاثٌ عَنْ يَمِينِكَ وَثَلَاثٌ عَنْ شِمَالِكَ . " وَجَنَحَ الْبَعِيرُ كَعُنِي : انْكَسَرَتْ جَوَانِحُهُ لِثِقَلِ حِمْلِهِ " . وَقِيلَ : جَنَحَ الْبَعِيرُ جُنُوحًا : انْكَسَرَ أَوَّلُ ضُلُوعِهِ مِمَّا يَلِي الصَّدْرَ . " وَالْجَنَاحُ " مِنَ الْإِنْسَانِ : " الْيَدُ " . وَيَدَا الْإِنْسَانِ : جَنَاحَاهُ وَكَذَا مِنَ الطَّائِرِ . وَقَدْ جَنَحَ يَجْنَحُ جُنُوحًا : إِذَا كَسَرَ مِنْ جَنَاحَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلَ كَالْوَاقِعِ اللَّاجِئِ إِلَى مَوْضِعٍ . قَالَ الشَّاعِرُ :
تَرَى الطَّيْرَ الْعِتَاقَ يَطْلُنَ مِنْهُ ... جُنُوحًا إِنْ سَمِعَ لَهْ حَسِيرًا